

Distr.
LIMITED

E/CN.4/2001/L.48
12 April 2001

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة السابعة والخمسون

البند ١٠ من جدول الأعمال

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

إندونيسيا، باكستان، بنغلاديش*، بوتان*، الجزائر، السودان*، الصين،

فييت نام، كوبا، ماليزيا، مصر*، الهند: مشروع قرار

٢٠٠١/... - العولمة وأثرها على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان

إن لجنة حقوق الإنسان،

إذ تسترشد بمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، وإذ تعرب بشكل خاص عن الحاجة إلى تحقيق التعاون الدولي على تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دون تمييز،

وإذ تشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وإلى إعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في حزيران/يونيه ١٩٩٣،

وإذ تشير أيضا إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

* وفقا للفقرة ٣ من المادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

وإذ تؤكد أن العولمة تتيح فرصا هامة ولكن تقاسم فوائدها وتوزيع تكاليفها متفاوتان في الوقت الحاضر وأن البلدان النامية تواجه صعوبات في مجابهة هذا التحدي الرئيسي،

وإذ تؤكد من جديد على إعلان الحق في التنمية، الذي اعتمده الجمعية العامة في قرارها ١٢٨/٤١ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، وإذ تحيط علما باستنتاجات رئيس الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالحق في التنمية عن أعمال دورتيه المعقودتين في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ وكانون الثاني/يناير - شباط/فبراير ٢٠٠١، على التوالي (E/CN.4/2001/26، الفصل الثاني، الفرع زاي)،

وإذ تشير إلى قرارها ٥٩/١٩٩٩ المؤرخ في ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٩، وإذ تحيط علما بقرار الجمعية العامة ١٠٢/٥٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

وإذ تسلّم بأن جميع حقوق الإنسان حقوق عالمية، ولا تقبل التجزئة، ومترابطة ومتشابكة، وبأنه على المجتمع الدولي أن يتناول حقوق الإنسان إجمالا بإنصاف وعدل، فيتعامل معها جميعا على قدم المساواة وبنفس القدر من التركيز،

وإذ تدرك أن العولمة تؤثر في جميع البلدان بصورة متباينة وتعرضها بقدر أكبر للتطورات الخارجية، السليبي منها والإيجابي على حد سواء، بما في ذلك التطورات الحاصلة في ميدان حقوق الإنسان،

وإذ تدرك أيضا أن العولمة ليست مجرد عملية اقتصادية، بل لها أيضا أبعاد اجتماعية وسياسية وبيئية وثقافية وقانونية تؤثر في التمتع التام بجميع حقوق الإنسان،

وإذ تسلّم بأن الآليات المتعددة الأطراف منوط بما دور فريد في مواجهة التحديات التي تطرحها العولمة وفي اغتنام الفرص التي تتيحها، وبأن عملية العولمة يجب ألا تستخدم لإضعاف أو لإعادة تفسير المبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة، الذي يظل الأساس لإقامة علاقات ودية بين الدول، ولإيجاد نظام اقتصادي دولي أكثر عدلا وإنصافا،

وإذ تحيط علما بإعلان بانكوك الذي اعتمد في الدورة العاشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (TD/390)، والذي أكد فيه المؤتمر أن السياسة العامة الوطنية والدولية يجب أن تسترشد بالتضامن والإحساس القوي بالمسؤولية الأخلاقية، وأن الأمر يتطلب ترتيبات أكثر شمولية وشفافية وقائمة أكثر على المشاركة في مجال اتخاذ القرارات المتعلقة بالاقتصاد الدولي، بغية كفالة تمتع الجميع بمنافع العولمة على قدم المساواة،

وإذ يساورها بالغ القلق لعدم ملاءمة التدابير المتخذة لتضييق الفجوة الآخذة في الاتساع بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية والتي تؤثر تأثيرا سلبيا على التمتع الكامل بحقوق الإنسان، ولا سيما في البلدان النامية،

وإذ يساورها بالغ القلق أيضا لأن التعاون الدولي لأغراض التنمية لم يعد يحتل نفس المكانة التي كان يحتلها فيما مضى على جدول أعمال المجتمع الدولي، بما في ذلك منظومة الأمم المتحدة،

وإذ تلاحظ أن الإنسان يسعى جاهدا من أجل إقامة عالم تحترم فيه الثقافات والهويات وحقوق الإنسان ويعمل، بذلك الخصوص، على السهر على أن تكون جميع الأنشطة، بما فيها الأنشطة المتأثرة بالعملة، متفقة مع هذه الأهداف،

١- تعترف بحقيقة أنه في حين يمكن أن تؤثر العملة على حقوق الإنسان بحكم ما لها من وقع على أمور منها دور الدولة، يعد تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها أولا وقبل كل شيء مسؤولية ملقاة على عاتق الدولة؛

٢- تعترف أيضا بأنه فضلا عن مسؤوليات الدول الفردية تجاه فرادى مجتمعاتها، تقع على عاتق الدول أيضا مسؤولية جماعية عن دعم مبادئ كرامة الإنسان والمساواة والإنصاف على المستوى العالمي؛

٣- تؤكد من جديد أن الجهود المبذولة لجعل العملة تشمل الجميع وتتميز بالإنصاف لا بد أن تتضمن وضع سياسات واتخاذ تدابير على الصعيد العالمي تتفق مع احتياجات البلدان النامية، ويجب أن توضع وتنفذ بمشاركة الفعلية، وتطلب بهذا الخصوص من مؤسسات حسن الإدارة الاقتصادية الدولية تشجيع إقامة قاعدة موسعة لصنع القرار؛

٤- تعرب عن قلقها لأنه في حين تحمل العملة في طياتها وعود الازدهار إلا أنها تحمل أيضا تحديات خطيرة للبلدان النامية، ولأن وعود الازدهار لم تصل إلى الأغلبية العظمى من سكان العالم، الأمر الذي يؤثر على التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

٥- تشدد على أن الوفاء بالالتزام الذي تم التعهد به في قمة الألفية لجعل العملة قوة إيجابية لجميع شعوب العالم يتطلب، في جملة أمور، تضييق الفجوة بين الأغنياء والفقراء، داخل البلدان وفيما بينها على حد سواء، وخلق بيئة تمكينية من أجل تمتع كافة الشعوب تمتعا كاملا بحقوق الإنسان، ومن أجل القضاء على الفقر؛

٦- تؤكد أنه لا بد من رصد العملة وإدارتها بغية تعزيز وقعها الإيجابي والتخفيف من حدة آثارها السلبية على التمتع بكافة حقوق الإنسان، على الصعيدين الوطني والدولي؛

٧- تشدد بناء على ذلك على ضرورة قيام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، والمقررين/الممثلين الخاصين، والخبراء المستقلين، والأفرقة العاملة في اللجنة، كل في نطاق ولايته وحسب الاقتضاء، بمراعاة مسألة تأثير العملة على التمتع الكامل بحقوق الإنسان في تقاريرهم؛

٨- تحيط علما بالتقرير الأولي للمقررين الخاصين للجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (E/CN.4/Sub.2/2000/13)، وتشجعهما على مراعاة مضمون هذا القرار لدى إضفاء الصبغة النهائية على دراستهما حول العولمة وأثرها على التمتع الكامل بحقوق الإنسان، لكي تنظر فيها اللجنة في دورتها التاسعة والخمسين؛

٩- تطلب من الخبير المستقل المعني بالحق في التنمية مراعاة مضمون هذا القرار لدى الاضطلاع بولايته؛

١٠- تطلب من مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تعرض على نظر اللجنة، وبالتعاون مع الأونكتاد، تقريراً شاملاً بعنوان "العولمة وأثرها على التمتع الكامل بحقوق الإنسان"، مع مراعاة أحكام هذا القرار؛

١١- تقرر إدراج بند مستقل على جدول أعمال لجنة حقوق الإنسان بعنوان "العولمة وأثرها على التمتع الكامل بحقوق الإنسان"؛

١٢- تقرر أن تنظر في هذه المسألة من جديد في دورتها الثامنة والخمسين.

- - - - -